



جامعة المنوفية
كلية التربية الرياضية
مكتب عميد الكلية (وحدة إدارة الوافدين)

برنامج تعليم الوافدين لمرحلة البكالوريوس للعام الجامعي ٢٠٢٠/٢٠٢١

نبذة عن البرنامج :

تتطلع كلية التربية الرياضية جامعة المنوفية من خلال برنامج تعليم الوافدين لمرحلة البكالوريوس إلى الارتقاء بالمستوى التعليمي لطلابها من خلال تقديم فرص للتعليم والتعلم القادر على المنافسة على المستوى القومي والإقليمي اعتمادا على برامج تعليمية شاملة لإعداد خريج ذو مستوى علمي متميز وبمقاييس علمية معترف بها قادرا على تلبية احتياجات سوق العمل في المجالات الرياضية المختلفة (التدريس - التدريب الرياضي - الإدارة الرياضية و الترويج) مع التأكيد على التميز في البحث العلمي .

أهداف البرنامج :

اعداد المتخصصين في المجالات الرياضية للعمل في مؤسسات المجتمع المختلفة في

احدي المجالات التالية:

أ - الرياضة المدرسية.

ب - التدريب الرياضي. ج - الادارة الرياضية والترويج

شروط التقدم :

- ١ . ان يكون الطالب المتقدم غير مصري الجنسية (أجنبي)
- ٢ . أن تقدم الطالب من خلال الموقع الخاص بمنظومة تنسيق الطلاب الوافدين <http://www.wafeden.gov.eg> او الدخول الي نفس الرابط من خلال الموقع الالكتروني لقطاع الشؤون الثقافية و البعثات بالوزارة www.mohe-casm.du.eg مع مراعاة أن يدون الطالب اسمه وفقا لجوازالسفر و يكون التقدم بدءا من يوم ٢٠٢٠/٩/١
- ٣ . ان يكون الطالب المتقدم حاصل علي الثانوية أو ما يعادلها ،
- ٤ . استيفاء الأوراق و المستندات المطلوبة للتقدم .

٥. اللياقة الصحية وشهادة خلو من مرض نقص المناعة (الإيدز).
٦. خطاب موافقة رسمية من دولة المتقدم أو الجهة التابع لها على الدراسة بجامعة المنوفية
٧. تكون جميع الوثائق مترجمة إلى اللغة العربية أو الإنجليزية، ترجمة موثقة.
٨. استيفاء أى شروط أخرى تحددها اللجنة العليا للإشراف ، أو مجلس الجامعة، وتعلن وقت

التقديم

نظام الدراسة بالبرنامج لمرحلة البكالوريوس:

- يقوم نظام الدراسة بالكلية وفقاً لنظام الساعات المعتمدة وتحسب ساعات التدريس كالتالي:

١. الساعة في المحاضرات النظرية تعادل ساعة معتمدة
٢. اما الساعات التطبيقية فتحسب الساعتين التطبيقيتين ساعة معتمدة.
٣. التدريب الميداني (التربية العملية) فتحسب الثلاث ساعات بساعة معتمدة خلال الفصل الدراسي الواحد.

- الدراسة باللغة العربية.

مادة (١) مواعيد الدراسة والقيّد:

- تنقسم السنة الأكاديمية الي فصلين اساسين وثالث اختياري وفقاً لما يلي:
- ١. الفصل الأول: يبدأ من السبت الثالث من شهر سبتمبر ولمدة ١٥ اسبوع.
- ٢. الفصل الثاني: يبدأ من السبت الثاني من شهر فبراير ولمدة ١٥ اسبوع.
- ٣. الفصل الثالث (الصيفي الاختياري): يبدأ من السبت الاول من شهر يوليو ولمدة ٨ اسابيع.

- يتم القيد لاي مرحلة خلال اسبوعين قبل بدء أي فصل دراسي بعد استيفاء شروط القيد ودفع الرسوم المقررة.

مادة (٢) مدة الدراسة:

- مدة الدراسة اربع سنوات ولمدة ٨ فصول دراسية.
- الحد الاقصى للدراسة سبع سنوات، اربعة عشر فصلاً دراسياً، ويفصل الطلاب بعدها ويجوز إعادة قيده علي ان لا يزيد عدد الساعات المعتمدة التي تحسب له عند إعادة القيد عن ثلثي الساعات المعتمدة المطلوبة للحصول علي الدرجة.

مادة (٣) متطلبات الدراسة للحصول علي درجة البكالوريوس:

- تقسم متطلبات الدراسة الي اربعة اجزاء وكل جزء يشمل علي مجموعة ساعات معتمدة اجباريه ومجموعة ساعات معتمده اختياريه وتبينها اللائحة علي النحو التالي:

التسلسل	نوع المتطلب	اجبارية	اختيارية	الساعات المعتمدة
أولاً	متطلبات الجامعة	٤	.	٤
ثانياً	متطلبات الكلية	٩٦	.	٩٦
ثالثاً	متطلبات التخصص	٣٢	١٦	٤٨
رابعاً	تدريب ميداني	٢	.	٢
المجموع				١٥٠

مادة (٤) متطلبات الحصول علي درجة البكالوريوس:

- للحصول علي درجة البكالوريوس في التربية الرياضية لابد ان يجتاز الطلاب عدد(١٥٠) ساعة معتمدة طبقاً للمتطلبات التي تعرضها هذه اللائحة وبمتوسط نقاط لا يقل عن ٢.٠٠.

- يطلب من الطلاب تقديم بحث تطبيقي في مجال تخصصه، كما هو موضح في هذه اللائحة ويجوز ان يكون البحث التطبيقي مقسماً علي فصلين دراسيين متتالين ولا يتخرج الطلاب الا بعد ان يستوفوا شروط النجاح في البحث التطبيقي.
- علي الطلاب تأدية التدريب الميداني لمدة اربع فصول دراسية متتالية في المدارس او الهيئات الرياضية والشبابية. ويقوم المشرف علي الطلاب بتقديم تقريراً وافياً عن فترة التدريب الميداني كل في تخصصه يعتمد القسم المختص.

- علي الطلاب حضور رحلة علمية تنظمها الكلية مرتبطة بالتشعب كل في مجاله.

- اجتياز الطلاب للرخصة الدولية لقيادة الحاسب الآلي (ICDL) معتمدة قبل التخرج

مادة (٥) المرشد الاكاديمي:

- يعين مجلس القسم لكل طالب او طالبه عند التحاقه بالدراسة مرشداً اكااديمياً من بين اعضاء هيئة التدريس يمكن ان يستمر معه حتي نهاية الدراسة.

- يمكن تغيير المرشد الاكاديمي بناءا علي طلب مسبب من الطلاب او اسباب وظروف اخري يراها القسم المختص.
 - يلتزم المرشد الاكاديمي بمتابعة اداء الطلاب ومعاونة في اختيار المقررات لكل فصل دراسي وان يطلب وضع الطلاب تحت الملاحظة لفصل دراسي واحد مع خفض عدد الساعات المسجل فيها وبعده ادني ١٢ ساعة معتمدة.
- مادة (٦) شروط التسجيل:
- يمكن للطلاب التسجيل في الفصل الدراسي الأول او الثاني في مقررات تصل ساعاتها الي ١٩ ساعة معتمدة. والحد الادني للساعات المعتمدة خلال الفصل الدراسي ١٦ ساعة معتمدة. ويمكن زيادة الحد الأقصى الي ٢١ ساعة في حالة ارتفاع المعدل التراكمي حتي الفصل الدراسي السابق ويخفض الحد الادني الي ١٢ ساعة معتمدة في حالة انخفاض المعدل عند وضع الطالب تحت الملاحظة الاكاديمية ويمكن للطلاب التسجيل في الفصل الصيفي في مقررات لا تزيد ساعاتها عن ٨ ساعات معتمدة وبعده ادني ٦ ساعات معتمدة.
 - يتقدم الطلاب لتسجيل المقررات لكل فصل دراسي، وبعده اقصي ١٩ ساعة معتمدة، وبحيث يستوفي شروط التسجيل في كل مقرر وبعده استشارة المرشد الاكاديمي وفي المواعيد المحددة بتوقيات التسجيل وقواعد التي تصدرها الكلية سنوياً. وتنتشر في دليل الطلاب ولا يعتبر التسجيل نهائياً الا بعد دفع رسوم الخدمة التعليمية المقررة لكل فصل دراسي.
 - الطلاب المتأخرين عن مواعيد التسجيل لا يعد تسجيله في المقررات الدراسية نهائياً الا اذا كان هناك مكان ويدفع رسوم تأخير تسجيل بالاضافة الي رسوم الخدمة التعليمية المقررة.
 - لايجوز للطلاب التسجيل في مقررات لها متطلبات سابقة قبل استيفاء شروط النجاح في المقررات السابقة.
 - يجب الا يقل عدد الطلاب في الفصل الدراسي الواحد في أي رياضة جماعية او فردية عن (٨) طلاب علي الاقل.

مادة (٧) شروط الاضافة والتعديل والالغاء والانسحاب:

- يجوز للطالب اضافة مقرر او مقررين بحد اقصي حتي نهاية الاسبوع الثاني من الفصل الدراسي الأول والثاني وحتى نهاية الاسبوع الاول من الفصل الدراسي الصيفي بعد موافقة المرشد الاكاديمي بما لا يتعدى الحد الاقصى للساعات المعتمدة في الفصل الدراسي.
- يحق للطالب تغيير مقررات سجل فيها باخري خلال اسبوعين من بدء الدراسة ولا يسري ذلك علي الفصل الصيفي.
- يحق للطالب الانسحاب من المقرر (ولا ترد له الرسوم) خلال ثمانية اسابيع علي الاكثر من بداية الدراسة للفصلين الاول والثاني واربع اسابيع علي الاكثر في الفصل الصيفي ويعتمد ذلك علي نسبة حضوره السابقة والانتظام في الدراسة.
- الطلاب الذين يرغبون في الانسحاب من فصل دراسي لظروف المرض او بعذر تقبله الكلية عليهم التقدم بطلب لشئون الطلاب ويحصل علي موافقة علي الانسحاب ويقوم باعادة المقررات التي سجل فيها في فصل دراسي لاحق ولا تدخل له هذه المقررات في حساب المتوسط العام.

- يحق للطالب اعاده التسجيل في أي مقرر رسب فيها ويعيد المقرر دراسة وامتحاناً بعد دفع رسوم الخدمة التعليمية المقررة

مادة (٨) تقديرات مقررات متطلبات الدراسة:

- تقدر نقاط كل مقرر دراسي علي النحو التالي:

التقدير	عدد النقاط	التقدير المكافي	النسبة المئوية المناظرة
A ⁺	٤.٠٠	ممتاز	٩٥% اعلي
A	٣.٧٠		٩٠% حتي اقل من ٩٥%
B ⁺	٣.٣٠	جيد جداً	٨٥% حتي اقل من ٩٠%
B	٣.٠٠		٨٠% حتي اقل من ٨٥%
B ⁻	٢.٧٠	جيد	٧٥% حتي اقل من ٨٠%
C ⁺	٢.٣٠		٧٠% حتي اقل من ٧٥%
C	٢.٠٠	مقبول	٦٥% حتي اقل من ٧٠%
C ⁻	١.٧		٦٠% حتي اقل من ٦٥%
D ⁻	١.٣	ناجح بشرط الا يكون	٥٥% حتي اقل من ٦٠%
D	١.٠	متطلب لمقرر اخر	٥٠% حتي اقل من ٥٥%
F	٠.٠	راسب	اقل من ٥٠%

مادة (٩) حساب متوسط النقاط:

- لا يعتبر الطالب ناجحاً في أي مقرر الا اذا حصل علي تقدير D علي الاقل.
- لا بد من نجاح الطلاب بتقدير C⁻ في المقررات التي تعتبر متطلبات لمقررات تالية قبل التسجيل في تلك المقررات.
- لا يحصل الطلاب علي درجة البكالوريوس الا اذا حقق متوسط نقاط قدرة ٢.٠٠ علي الاقل.
- تحسب نقاط كل مقرر علي انها عدد ساعات المعتمدة مضروبة في نقاط كل ساعة.
- يحسب مجموع النقاط التي حصل عليها الطلاب في أي فصل دراسي علي انها مجموع نقاط كل المقررات التي درسها في هذا الفصل الدراسي.
- يحسب متوسط نقاط أي فصل دراسي علي انه ناتج قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطلاب في هذا الفصل مقسوماً علي مجموع الساعات المعتمدة لهذه المقررات
- المقرر الذي يحصل فيه الطلاب علي اقل من D يتم اعتباره في متوسط النقاط ولا يعد به ضمن الساعات المعتمدة المقررة الا اذا اعاده ونجح فيه فتحسب الاخيرة فقط.
- يحسب متوسط نقاط التخرج (بعد نجاحه في مجمل متطلبات التخرج) علي انها ناتج قسمة مجموع كل نقاط المقررات التي درسها الطلاب (بغض النظر عن نتيجة الامتحان سواء نجح او رسب فيها) علي مجموع الساعات المعتمدة لهذه المقررات.

مادة (١٠) تقديرات المقررات التي لا تحسب ضمن المتطلبات:

- المقررات التي يسجل فيها الطلاب التي يطلب فيها النجاح فقط او لم يكملها بسبب قبلته الكلية ولا تدخل في حساب متوسط النقاط ويرصد له احد التقديرات التالية.

التقدير	المدلول	
S	Satisfactory	مرضي
U	Unsatisfactory	غير مرضي
FW	Forced Withdraw	انسحاب اجباري
W	Withdraw	انسحاب
AU	Audit	مستمع
T	Transfer	تحويل
F	Fail	راسب
I	Incompleted	غير مكتمل

P	Pass	ناجح
GPA	Grade Points Average	المعدل التراكمي للتقديرات

مادة (١١) تعريف حالة الطالب او الطالبه:

- كلما اكمل الطلاب ٢٠% من متطلبات التخرج كلما اعتبر منتقلا من مستوي الي مستوي اعلي منهم (٠ . ٤) ولا يتطلب ذلك تحديد نوعية او مستوي المقررات التي اكملها الطلاب ويعتبر ذلك نوعاً من تعريف لموقع الطلاب بالكلية.

مادة (١٢) المواظبة:

- يكون استاذ المقرر هو المسئول عن تقديم نسبة الحضور والغياب عن المحاضرات النظرية والجلسات العملية لكل مقرر دراسي وتسليمها الي ادارة شئون الطلاب في نهاية كل فصل دراسي.
 - النسبة المسموح بها لغياب الطلاب دون عذر مقبول ١٠% من اجمالي الزمن المحدد لكل مقرر دراسي ويتولي استاذ المقرر المسئول اذار الطلاب واطارة وكذلك اخطار ادارة شئون الطلاب في حالة تجاوز هذه النسبة لتوجيه الانذار الاول تحريراً علي عنوان ولي امر الطلاب بواسطة مكتب شئون الطلاب.
 - اذا تغيب الطالب بنسبة تزيد عن ١٠% واقل من ٢٠% يقوم استاذ المقرر بابلاغ ادارة شئون الطلاب بتوجيه الانذار التحريري الثاني والاخير للطالب.
 - يقوم مدير ادارة شئون الطلاب بالكلية بانذار الطلاب عند تجاوز نسبة الغياب ٢٥% في المقرر وكان غياب الطلاب بدون عذر مقبول للجنة شئون الطلاب ويعتمد من مجلس الكلية ويسجل للطالب تقدير راسب (F) في المقرر وتدخل نتيجة الرسوب في حساب المعدل الفصلي.
 - في حالة طلب الطلاب اضافة مقرر جديد تحتسب المواظبة بداية من تاريخ الاضافة.
- #### مادة (١٣) اسلوب تقييم الطلاب وضوابط الامتحانات:
- توضح التفاصيل التالية بهذه اللائحة وتوزيع درجات كل مقرر بين: اعمال سنة . عملي . شفوي . امتحان نصف الفصل ويعقد في الاسبوع السابع من الفصل الرئيسي او الاسبوع الرابع من الفصل الصيفي ويعقد الامتحان التحريري النهائي في الثلاث اسابيع الاخيرة من الفصل الدراسي.

- يتم اجراء اختبارات شفوية في جميع المقررات الدراسية النظرية واختبارات عملية في المواد العملية من لجنة مشكلة من ثلاثة اعضاء هيئة تدريس.
- زمن الامتحان التحريري ساعتين للمقررات الدراسية التي ساعته المعتمدة ساعتين اما المقررات الدراسية المخصص لها اكثر من ساعتين معتمدتين يكون زمن امتحانها ٣ ساعات.
- النهاية العظمي لكل مقرر ١٠٠ والصغري ٥٠ درجة.
- تقدير الدرجات للمواد التطبيقية علي النحو التالي:

المادة	اعمال السنة ٤٠%	الامتحان العملي	الامتحان التحريري
المادة التطبيقية	٢٠% الاختبارات الدورية القصيرة والاداء العملي	٣٠% من النهاية العظمي في نهاية الفصل الدراسي	٣٠% من النهاية العظمي في نهاية الفصل الدراسي

- تقدير الدرجات للمواد النظرية علي النحو التالي:

المادة	اعمال السنة ٤٠%	الامتحان الشفوي	الامتحان التحريري
المادة النظرية	٢٠% الاختبارات الدورية القصيرة	٢٠% من النهاية العظمي في نهاية الفصل الدراسي	٤٠% من النهاية العظمي في نهاية الفصل الدراسي

- تقدير الدرجات في امتحان التدريب الميداني في كل فصل دراسي علي النحو التالي:

المادة	اعمال السنة ٤٠%	الامتحان النهائي لكل فصل دراسي ٦٠%
تدريب ميداني	٤٠% للمشرف الداخلي	٢٠% للمشرف الداخلي ١٠% للمشرف الخارجي ٣٠% للجنة الامتحان

- يتم امتحان التدريب الميداني بلجنة ثلاثية لجميع الطلاب علي ان يكون المشرف الداخلي ضمن اعضاء اللجنة.
- تقدير الدرجات في امتحان مشروع التخرج (البحث التطبيقي) علي النحو التالي:

المادة	اعمال السنة	الامتحان النهائي (شفوي)	الامتحان التحريري
البحث التطبيقي	٤٠% من النهائية العظمي	٢٠% من النهائية العظمي	٤٠% من النهائية العظمي

- يشترط النجاح في المقررات التطبيقية والنظرية والتدريب الميداني حصول الطلاب علي ٥٠% من الدرجة الكلية في المقرر الواحد.
 - لا تطبق أي قواعد للرفاهة او الرفع علي أي مقرر من المقررات التطبيقية او النظرية او التدريب الميداني.
 - لا بد ان يحضر الطلاب نسبة لا تقل عن ٧٥% من المحاضرات النظرية والعملية ليسمح له بدخول الامتحان النهائي المقرر.
 - يعد الطالب راسباً اذا حصل في مجموع درجات المقرر علي اقل من ٥٠% تقدير (F) او لم يحضر الامتحان التحريري لحرمانه من الدخول او لم يحضر الامتحان ولم تقبل الكلية عذرة.
 - عند اعاده الطلاب لاي مقرر فانه يعيده دراستاً وامتحاناً ويقيم مرة اخري بالكامل.
 - وتحسب له نقاط المقرر في جميع المقررات التي درس فيها المقرر.
 - يجوز للمرشد الاكاديمي طلب اعاده الطلاب بعض المقررات التي نجح فيها من قبل او اضافة مقررات جديدة له بغرض رفع متوسط النقاط ليحقق متطلبات التخرج.
- مادة (١٤) التحويل من البرنامج:**
- يجوز للطالب طلب التحويل الي البرامج محل هذه اللائحة من البرامج التي تطرحها كليات اخري بنفس النظام بشرط عدم نقل اكثر من ثلثي الساعات المعتمدة لمتطلبات التخرج وبعد موافقة مجلسي الكلية.
- مادة (١٥) تغيب الطلاب عن المحاضرات:**
- إذا غاب الطلاب أكثر من (٢٥%) من مجموع الساعات المقررة للمادة دون عذر مرضي أو قهري يقبلهما عميد الكلية ، يحرم من التقدم للامتحان النهائي وتعتبر نتيجته في تلك المادة (صفر) (FA) ، وعليه إعادة دراستها إذا كانت إجبارية وفي جميع الأحوال تدخل نتيجة ذلك الرسوب في حساب معدل علامات الطلاب الفصلي والتراكمي لأغراض الإنذار والفصل من التخصص.

- إذا غاب الطلاب أكثر من (٢٥%) من ساعات المقررة لمادة ما وكان هذا الغياب بسبب المرض أو لعذر قهري يقبله عميد الكلية يعتبر منسحبا من تلك المادة، وتطبق عليه أحكام الانسحاب، ويبلغ العميد مدير القبول والتسجيل قراره بذلك، وتثبت ملاحظة (منسحب) (W) إزاء تلك المادة في السجل الأكاديمي للطلاب، أما الطلبة الذين يمثلون الكلية أو الجامعة في النشاطات الرسمية فيسمح لهم بالتغيب بنسبة لا تتجاوز (٢٥%).

ماده (١٦) تغيب الطلاب عن الامتحان النهائي:

- كل من يتغيب عن الامتحان النهائي، يعتبر راسبا في تلك المادة ويعطى تقدير راسب "F" إلا إذا قدم عذرا مقبولا إلى عميد الكلية خلال ٣ أيام من تاريخ عقد الامتحان.
- #### ماده (١٧) العذر المقبول:

- العذر المقبول: العذر الطبي المعتمد من الطبيب المسئول في الجامعة، ويقبله عميد الكلية ويعتمده رئيس الجامعة والعذر القهري هو العذر الذي يقبله عميد الكلية ويعتمد من رئيس الجامعة أيضا.

مادة (١٨) المعدل الفصلي وكيف يتم حسابه:

- هو معدل علامات الطلاب في المواد التي درسها لفصل دراسي معين ويحسب كما يلي :
- (مجموع (حاصل ضرب الساعات المعتمدة × عدد النقاط) ÷ مجموع الساعات المعتمدة).

- ولا تدخل العلامات التالية في حساب المعدل الفصلي أو المعدل التراكمي (علامة نجاح P، علامة الرسوب F - علامة الانسحاب القهري W . علامة غير مكتمل I).

ماده (١٩) المعدل التراكمي للتقديرات (GPA) وكيف يتم حسابه:

- هو معدل جميع المواد التي درسها الطلاب من خطته الدراسية (نجاحا أو رسوبا) ويحسب المعدل التراكمي بنفس طريقة حساب المعدل الفصلي عدا أن الساعات المعتمدة للمادة المعادة تدخل مرة واحدة في مجموع الساعات المعتمدة، ويؤخذ أعلى علامة حصل عليها الطلاب في هذه المادة.

مادة (٢٠) وضع الطلاب على قائمة الإنذار:

- ينذر مدير القبول والتسجيل كل طالب يحصل على معدل تراكمي يقل عن (١.٦٧) نقطة.

- على الطلاب إزالة الإنذار في مدة أقصاها فصلان دراسيان اعتياديان لاحقان للفصل الذي انذر فيه، ويزيل الطلاب الإنذار بان يرفع معدله التراكمي إلى (١.٦٧) نقطة أو أكثر.
 - يفصل الطلاب من القسم العلمي التخصصي إذا لم يتمكن من إزالة اسمه من قائمة الإنذار، ويستثنى من ذلك كل طالب أتم دراسة (٩٩) ساعة معتمدة بنجاح.
 - لا يوضع الطلاب على قائمة الإنذار في نهاية الفصل الدراسي الأول لالتحاقه بالجامعة أو في نهاية الفصل الدراسي الأول لتغيير تخصصه. ويقوم المرشد الأكاديمي بتنبيهه إذا كان معدله متدنيا .
 - لا يدخل الفصل الصيفي ضمن الفصول التي يوضع فيها الطلاب على قائمة الإنذار.
- مادة (٢١) المتطلب السابق :
- المادة التي يجب على الطلاب دراستها، ليتمكن من التسجيل للمادة التي يكون هذا المتطلب السابق شرطا لها .
- ماده (٢٢) دراسة بعض المواد في جامعة أخرى:
- يسمح الطلاب بموافقة رئيس الجامعة دراسة ما لا يزيد على (٣٦) ساعة معتمدة في جامعة أخرى، معترف بها، وتحسب لهم هذه الساعات وفق الشروط التالية :-
- أن يكون الطلاب قد أنهى دراسة ما لا يقل عن (٣٦) ساعة معتمدة في الجامعة وان لا تكون عدد الساعات المتبقية لتخرج الطلاب تقل عن ٣٦ ساعة معتمدة بعد احتساب هذه الساعات.
 - أن يكون طالبا منتظما في دراسته في الجامعة الأخرى .
 - أن يحصل الطلاب على موافقة قسمة على دراسة المواد المطلوبة .
 - أن يكون ناجحا في هذه الساعات ويسجل له تقدير تحويل من جامعات أخرى (T).
- ماده (٢٣) منح التفوق العلمي:
- تقدم الكلية منحة دراسية للطلاب او الطالبه الأول في كل تخصص، وفي كل مستوى دراسي كل عام شريطه أن:
- لا يقل معدله التراكمي العام عن (٣.٦٧).
 - يكون قد أنهى دراسة ٣٠ ساعة معتمدة على الأقل في جامعته في فصلين دراسيين.

- لا تكون قد صدرت بحقه أثناء ذلك العام عقوبة تأديبية من درجة إنذار فأكثر.
ماده (٢٤) تأجيل الدراسة او الانقطاع عنها:
- إذا رغب الطالب بتأجيل دراسته لفصل ما، فعليه ان يتقدم بطلب على النموذج المقرر لذلك فى دائرة القبول والتسجيل قبل انتهاء فترة الانسحاب والاضافة للفصل الذى يود تأجيل دراسته فيه، ويبت عميد الكلية فى هذا الطلب ويبلغ قراره إلى مدير القبول والتسجيل، الذى يقوم بدوره بتبليغ الجهات المعنية بذلك. ويثبت للطالب فى سجله الأكاديمي ملاحظة " مؤجل " لذلك الفصل.
- يجوز للطالب أن يؤجل دراسته فى الجامعة لمدة لا تزيد على أربعة فصول سواء كانت متصلة أو متقطعة.
- لا يسمح للطالب المستجد أو المنتقل إلى الجامعة بتأجيل دراسته إلا بعد انقضاء فصل دراسى كامل على التحاقه بالجامعة.
- إذا لم يعد الطلاب إلى الكلية بعد فترة التأجيل الممنوحة له، يلغى التحاقه بالكلية، ويجوز النظر فى إعادة قبوله بناء على حالته. ويمكن للطالب أن يلتحق بالكلية مرة أخرى ، ولكن مع بداية فصل دراسى بعد استكمال إجراءات التسجيل العادية الواجب إتباعها.
- على الطلاب الذى اجل دراسته لأكثر من فصل دراسى واحد أن يواصل خطة الدراسة مع الدفعة الطلابية التى يلتحق بها عند عودته إلى الجامعة.
- اذا انقطع الطلاب عن الدراسة بحد اقصى فصليين دراسيين ولأسباب قهرية توافق عليها لجنة شئون الطلاب ومجلس الكلية يتاح للطالب فرصة اخرى للتسجيل ويستأنف الطلاب دراسته فى الفصل الدراسي الرئيسى التالى وتحتسب مدة الانقطاع من فرص التأجيل المتاح للطالب.
- فى حالة عدم موافقة اللجنة يلغى قيد الطلاب من الكلية ويكون قرار لجنة شئون الطلاب نافذاً بعد موافقة مجلس الكلية.

مادة (٢٥) اضافة اسم الطالب الى لائحة الشرف:

- يوضع اسم الطلاب على لوحة شرف الجامعة فى اى فصل (عدا الفصل الصيفى) يحصل فيه على معدل فصلى (٣.٦٧) نقطة وأكثر، ويثبت ذلك فى سجله الأكاديمى، شريطة ألا يقل عبوة الدراسي عن (١٥) ساعة معتمد لذلك الفصل.
- يوضع اسم الطلاب على لوحة شرف الكلية فى اى فصل (عدا الفصل الصيفى) يحصل فيه على معدل فصلى (٣.٥٠) نقطة وأكثر فى ذلك الفصل ويثبت ذلك فى سجله الأكاديمى، شريطه ألا يقل عبوه الدراسي عن (١٥) ساعة معتمد لذلك الفصل.

مادة (٢٦) الوضع تحت الملاحظة الأكاديمية:

يوضع الطلاب تحت الملاحظة الأكاديمية، ويطلب منه اتخاذ الآراء اللازمه بنفسه فى الحالات التالية:

- إذا انخفض معدله التراكمى إلى اقل من ٢.٠.
 - إذا كان معدله التراكمى ٢.٠ فأكثر، ولكن انخفض معدله فى الفصل الدراسى الحالى إلى اقل من ١.٠.
 - إذا كان معدله التراكمى ٢.٠ فأكثر ولكن كان معدله فى الفصل الدراسى اقل من ٢.٠ فى فصلين دراسيين متتاليين.
- ويطلب من الطلاب فى مثل هذه الحالات تخفيف عبئه الدراسى إلى ١٢ ساعه معتمدة على الأكثر

- يجب على الطلاب الذى يوضع تحت الملاحظة الأكاديمية أن يرفع معدله التراكمى إلى ٢.٠ على الأقل خلال ثلاثة فصول دراسية متتالية. ويعتبر الفصل الدراسى الصيفى احد هذه الفصول الدراسية الثلاثة إذا تم تسجيله لعبء دراسى كامل (٦ ساعات معتمدة) فى هذا الفصل. إما الطلاب الذى يكمل فصلين من الفصول الدراسية الثلاثة ولايزال معدله اقل من ٢.٠ فيرسل له إنذار لتذكيره بالفصل الدراسى المتبقى، والذى يتعين عليه فيه تحقيق معدل تراكمى مقداره ٢.٠. وإذا عجز الطلاب عن الوفاء بهذا الشرط يطلب منه الانسحاب رسميا من الكلية.

مادة (٢٧) الغاء القيد:

يلغى قيد الطلاب فى الحالات التالية:

- إذا استنفذ الطلاب اقصى مدة للمراقبة (اربع فصول دراسية متتالية) بناء علي عرض لجنة شئون الطلاب وموافقة مجلس الكلية.
- اذا ارتكب الطلاب مخالفة مخلة بالتقاليد الجامعية ونظم الكلية ويستحق ان تطبق عليه لائحة تأديب الطلاب.
- أي مخالفة اخري وردت في قانون تنظيم الجامعات.

مادة (٢٨) النظام الكودي للمقررات:

كود المقررات لمختلف التخصصات لمرحلة البكالوريوس والدبلوم ودرجتي الماجستير والدكتوراه وفقاً للأقسام العلمية والتي تتبع كود الكلية وكود القسم العلمي المختص وتبدأ ارقامها كما يلي.

١. رقم الكود للأقسام العلمية:

رقم الكود	القسم
٠١	قسم المناهج وطرق تدريس التربية الرياضية.
٠٢	قسم الادارة الرياضية والترويج.
٠٣	قسم التدريب الرياضي وعلوم الحركة.
٠٤	قسم العلوم الحيوية والصحة الرياضية.
٠٥	قسم العلوم التربوية والنفسية والاجتماعية في التربية الرياضية.
٠٦	قسم نظريات وتطبيقات الالعاب الرياضية والالعاب المضرب.
٠٧	قسم نظريات وتطبيقات مسابقات الميدان والمضمار.
٠٨	قسم نظريات وتطبيقات التمرينات والجمباز والعروض الرياضية.
٠٩	قسم نظريات وتطبيقات الرياضات المائية.
٠١٠	قسم نظريات وتطبيقات المنافسات والرياضات الفردية.

٢. رقم الكود للشعبة:

رقم الكود	الشعبة
٠١	شعبة الرياضة المدرسية
٠٢	شعبة التدريب الرياضي
٠٣	شعبة الادارة الرياضية

الامتيازات التي يقدمها البرنامج

- تحظى كلية التربية الرياضية بجامعة المنوفية بنخبة من أفضل الأساتذة والعلماء في شتى مجالات علوم التربية الرياضية والبدنية .
- تضم الكلية (١٠) اقسام علمية بالإضافة إلى مركز الخدمة العامة و يوجد بها (٣) برامج دراسية مميزة لمرحلة البكالوريوس
- تضم الكلية ملاعب رياضية ومعامل مجهزة بأحدث الأجهزة العلمية ومكتبة علمية متخصصة.
- تحرص الكلية على تقديم الخدمات المتنوعة لطلابها من رعاية طبية وأنشطة ترفيهية وثقافية مختلفة

تكلفة البرنامج:

- قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٦ بالمصروفات لدراسية المقررة على الطلاب الوافدين اعتباراً من العام الجامعي ٢٠١٧/٢٠١٨
- رسم القيد لأول مرة (١٥٠٠ دولار) .
- المصروفات الدراسية السنوية المقررة على الطلاب الوافدين ٣٠٠٠ دولار
- يتم تحديد رسوم الخدمة التعليمية المقررة لكل ساعة معتمدة بقرار من مجلس الجامعة وبعد استطلاع آراء مجالس الكليات ويمكن إعادة النظر في تقدير قيمة الرسوم سنوياً إذا دعت الضرورة ذلك.
- يوقع الطلاب علي تعهد بالالتزام بدفع رسوم الخدمة التعليمية التي تقترحها الكلية، وتوافق عليها الجامعة مع الالتزام بنفس الرسوم للطلاب منذ التحاقه وحتى تخرجه.

فرص الخريج في سوق العمل:

- مجالات عمل خريج كلية التربية الرياضية في سوق العمل عديدة ومتنوعة منها الاتي :
- ١ - معلم تربية رياضية بالمدارس الحكومية و المدارس الخاصة والدولية.
- ٢ - مدرب رياضي لاحدى الالعاب الرياضية في الاندية الرياضية .
- ٣ - إداري رياضي في الاندية الرياضية ومراكزالشباب والاتحادات الرياضية .
- ٤ - حكم رياضي في إحدى الالعاب الرياضية .
- ٥ - أخصائى إصابات ملاعب وتأهيل .

- ٦ - مسئول برامج ترويحية بالفنادق والأندية الرياضية
 - ٧ - معد برامج رياضية في الإذاعة والتلفزيون
 - ٨ - مذيع رياضي
 - ٩ - فى مجال الإعلام الرياضي
 - ١٠ - الإنقاذ في حمامات السباحة والشواطئ
 - ١١ - مخطط أعمال بدنية
 - ١٢ - مدرب غوص
 - ١٣ - اخصائي تدليك رياضي
 - ١٤ - مسئول تسويق رياضي بالاندية والمؤسسات الرياضية
 - ١٥ - الالتحاق بالكليات العسكرية (ضباط متخصصين)
 - ١٦ - العمل بالتدريس في الجامعات
 - ١٧ - العمل بالهيئات الشبابية المختلفة كمديريات الشباب والرياضة ورعاية الشباب بالجامعات
 - ١٨ - معلم سباحة
 - ١٩ - مدرب للياقة البدنية بالكليات والمعاهد العسكرية
 - ٢٠ - اخصائي تغذية للرياضيين
 - ٢١ - العمل بدور الحضانات المختلفة كإخصائي تربية حركية
 - ٢٢ - ظابط امن بشركات مصر للطيران
 - ٢٣ - معلم تربية الرياضية بمدارس ذوي الاحتياجات الخاصة أو ذوي الهمم
 - ٢٤ - اخصائي نشاط ترويح بدور المسنين واتحادات الرياضة للجميع
 - ٢٥ - مراسل رياضي
 - ٢٦ - المعد النفسى الرياضى للفرق الرياضية
 - ٢٧ - اخصائي تاهيل وعلاج مائي.
 - ٢٨ - معلم سباحة لحديثي الولادة.
 - ٢٩ - مصمم عروض رياضية.
 - ٣٠ - مدرب شخصى .
- عميد الكلية
د.د/ نعيم فوزى
- منسق برنامج الوافدين بالكلية
د.م.د/ إسلام غلاب إبراهيم